الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

الوزير الأوّل

المديرية العامة للوظيفة العمومية والإصلاح الإداري

30 ديسمبر 2019

الجزائر في

89

السيدات والسادة رؤساء مفتشية الوظيفة العمومية

الموضوع: ف/ي إدماج المستفيدين من جهازي المساعدة على الإدماج المهني والإدماج الاجتماعي لحاملي الشهادات.

طرحت على مصالحنا المركزية إستفسارات من قبل بعض رؤساء مفتشيات الوظيفة العمومية، حول بعض المسأل المرتبطة بتطبيق احكام المرسوم التنفيذي رقم 19-336 المؤرخ في 08 ديسمبر 2019 المتضمن إدماج المستفيدين من جهازي المساعدة على الإدماج المهني والإدماج الاجتماعي لحاملي الشهادات، والتعليمة الوزارية المشتركة رقم 25 المؤرخة في 16 ديسمبر 2019 المحددة لكيفيات تطبيق هذا المرسوم.

ويتعلق الأمر بالمسائل التالية:

1. مدى إمكانية إستغلال المناصب المالية المحررة بعد عملية النقل، في الإدماج المستفدين من جهازي المساعدة على الإدماج المهني والإدماج الاجتماعي لحاملي الشهادات.

2. مدى إمكانية فصل مسيري المؤسسات والإدارات العمومية واللجان الولائية، في مسألة تقارب تخصص الشهادة التي يحوزها المستفيد من عقود الإدماج المهني او الإجتماعي، مع التخصص المطلوب للإلتحاق بالرتبة او المنصب المشغول من طرفه.

3. كيفية التعامل مع إدماج المستفدين من جهازي المساعدة على الإدماج المهني والإدماج الاجتماعي لحاملي الشهادات، على مستوى المؤسسات التعليمية، بالنظر إلى الحاجيات الفعلية للقطاع من أساتذة.

ردا على ذلك، يشرفني أن انهي إلى علمكم أن الفصل في هذه المسائل يتم حسب مايلي:

1. فيما يخص المناصب المالية التي اصبحت شاغرة، فقد نصت أحكام المرسوم التنفيذي رقم 19- 336 المؤرخ في 08 ديسمبر 2019 سالف الذكر في مادته الثالثة، على أن عملية الإدماج تتم حسب المناصب المالية المخصصة لهذا الغرض. وقد أشارت التعليمة الوزارية المشتركة المذكرة أعلاه، في الفصل IV، "إجراءات الإدماج -النقطة الرابعة الخاصة بالأحكام المالية"، إلى ضرورة إستغلال المناصب الشاغرة او التي اصبحت شاغرة نهائيا دون تحديد سبب هذا الشغور.

لذا، فإن جميع المناصب التي اصبحت شاغرة بصفة نهائية، ومهما كان سبب شغورها، معنية بهذه العملية ويتعين استغلالها.

2. فيما يتعلق بمسألة الفصل في مدى ملاءمة التخصصات، تنبغي الإشارة إلى أنه يتعين ، في مرحلة اولى، إستغلال تطبيق الإعلام الألي الخاص بالمعادلات الإدارية للشهادات، المتوفر لدى مختلف مفتشية الوظيفة العمومية. ثم، في مرحلة ثانية، إعتماد فرع او شعبة الشهادات، بدلا من التخصصات.

مع التذكير بأن التعليمة الوزارية المشتركة سالفة الذكر، وبغية إضفاء المرونة اللازمة على عملية الإدماج، موضوع المرسوم التنفيذي المذكور أعلاه، قد خولت، في فصلها III "شروط الإدماج –النقطة الثانية الخاصة برتبة أو منصب الإدماج" للجنة الولائية صلاحية إقرار إدماج العون، في رتبة متقاربة مع المنصب الذي كان يشغله سابقا.

3. فيما يخص الإدماج لدى المؤسسات التعليمية، بالنظر لإحتياجاتها الفعلية في اسلاك التدريس، يجدر التذكير أن التعليمة الوزارية المشتركة سالفة الذكر، قد كرست في فصلها III "شروط الإدماج –النقطة الثانية الخاصة برتبة أو منصب الإدماج" مبدأ إدماج العون في المنصب الذي يشغله.

لذا، فإنه يتعين إدماج الأعوان الذين يشغلون مناصب التدريس، على مستوى المؤسسات التعليمية، والذين يتوفرون على الشروط القانونية المطلوبة لذلك، بصفة تفضيلية ، و بالدرجة الأولى، في المناصب المشغولة فعلا.

كما لايفوتني في الأخير، التذكير بضرورة التنسيق المستمر مع مختلف المؤسسات والإدارات العمومية، من أجل إنجاز عملية الإدماج المشار إليها أعلاه، في أحسن الظروف والأجال، وذلك لما تكتسيه من طابع إستعجالي وهام، مع إعلام السيد الوالي، بصفته رئيس اللجنة الولائية، دوريا بمسار هذه العملية، في مختلف مراحلها.

تقبلوا سيداتي،سادتي رؤساء المفتشيات فائق عبارات التقدير.

عن المدير الأول
وبتفويض منه
المدير العام للوظيفة العمومية
والإصلاح الإداري
ب. بوشمال

المدير الأول
المديرية العامة للوظيفة العمومية والإصلاح الإداري